

قرارات

وزارة السياحة

قرار رقم ١٠٤٧ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٩

وزير السياحة

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ فى شأن إنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها المعدل بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨١ ؛ وعلى حكم محكمة القضاء الإدارى فى الدعويين رقمى ٣٠٤٦٧ و ٣٠٤٧٢ لسنة ٦٩ ق بجلسة ٢٠١٦/٣/٢٧ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٠٧ لسنة ٢٠١٦ المعدل بالقرار الوزارى رقم ٦٦٢ لسنة ٢٠١٦ ؛ وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧ ؛ وعلى القرارات الوزارية أرقام ٧٧٥ و ٨٦٨ لسنة ٢٠١٦ و ١١ و ٢١٢ و ٤٠٢ و ٥٩٧ و ٧٤٤ و ٨٧٥ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٣٤ لسنة ٢٠١٧ بشأن تعديل تشكيل اللجنة المؤقتة لغرفة شركات ووكالات السفر والسياحة ؛

وعلى الاستقالة المقدمة من السيدة/ إيمان عبد المنعم سامى إبراهيم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعدل المادة الأولى من القرار الوزارى رقم ١٠٣٤ لسنة ٢٠١٧ لتصبح كما يلى :

تُعدل المادة الثانية من القرار الوزارى رقم ٦٦٢ لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل اللجنة المؤقتة لغرفة شركات ووكالات السفر والسياحة ليضم السيد/ هشام أمين أحمد معوض ، والسيد/ وليد يوسف إبراهيم على خليل - عضوين ، ويرفع اسم السيدة/ إيمان عبد المنعم سامى إبراهيم بناءً على استقالتها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

محمد يحيى راشد